

من وزيرة المالية إلى

الموضوع : حول الانتفاع بأحكام الفصل 27 من قانون المالية لسنة 2022
المرجع : مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 5 أفريل 2022

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنكم اقتنيتم مع زوجتكم لدى شركة البعث العقاري ***** بتاريخ 14 أكتوبر 2021 الشقة عدد من الإقامة المسماة " ***** " بثمن قدره 316.273,000 دينار ، وبموجب العقد المبرم بتاريخ 7 مارس 2022 قمتم باقتناء مخزن بثمن قدره 21.790,000 دينار و عدد 2 مأوى سيارة بثمن قدره 35.000,000 دينار لدى نفس الباعث العقاري وبنفس الإقامة ، و تطلبون تسجيل العقدين المشار إليهما أعلاه بالمعلوم القار، جوابا أتشرّف بإعلامكم بما يلي :

طبقا لأحكام الفصل 23 مكرر (جديد) من القانون عدد 17 لسنة 1990 المؤرخ في 26 فيفري 1990 والمتعلق بتحويل التشريع الخاص بالبعث العقاري تخضع عمليات النقل الأول بمقابل للمساكن المقتناة من قبل الأشخاص الطبيعيين والمشيّدة من طرف الباعثين العقاريين للتسجيل بالمعلوم النسبي المحدد بـ3% يحتسب على أساس قيمة المسكن بعد طرح 500 ألف دينار.

وتخضع عقود شراء التوابع الملحقة بإقامة سكنية لدى الباعثين العقاريين للتشريع الجاري به العمل والمطبّق على البيوعات العقارية لدى الباعثين العقاريين.

و في صورة الحال، وباعتبار أنكم تمتلكون شقة بالإقامة السكنية " ***** " فإنّ عقدي شراء التوابع (المخزن و عدد 2 مأوى سيارة) الملحقين بنفس الإقامة السكنية والمبرمين بتاريخ 7 مارس 2022 لدى " الشركة العقارية فاطمة الزهراء " ينتفعان بالتسجيل بالمعلوم القار باعتبار أنّ الثمن الجملي للشقة والتوابع لم يتجاوز مبلغ 500.000 دينار.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

والسّلام

عن وزيرة المالية وبتفويض منها